[85] الإيمان المطلوب من الإنسان. أو المراد بعض أجزائه من بعض فإن أصل التصديق يقتضى العمل والعمل يقضتي حصول تصديق آخر هو أكمل وأفضل وهذا التصديق يقتضي حصول عمل هو أكمل من الأول وهكذا يتبادلان إلى أن يبلغ كل من الظاهر والباطن إلى غاية كمال الإنسان وتحصل نهاية مراتب الإيمان. قوله (وهو دار وكذلك الإسلام دارو الكفر دار) الداخل في الاولى من اتصف بالإيمان ولوازمه، وفي الثانية من اتصف بالاسلام وآثاره، وفي الثانية من اتصف بالكفر وخواصه ولا يكون أحدهم داخلا في دار الآخرة إلا المؤمن فإنه داخل في دار الإسلام أيضا لأن له أيضا صفة الإسلام وآثاره كما أشار إليه بقوله ولا يكون مؤمنا حتى يكون مسلما، وأما المسلم فقد لا يكون مؤمنا وسر ذلك أن الإقرار بالتوحيد والرسالة مقدم على الإقرار بالولاية والعمل والمؤمن والمسلم بسبب الأول يخرجان من دار الكفر ويدخلان في دار الإسلام ثم المسلم بسبب الاكتفاء به يستقر في هذه الدار، والمؤمن بسبب الثاني يترقى وينزل في دار الإيمان، ومنه لاح أن الإسلام قبل الإيمان وأنه يشارك الإيمان فيما هو سبب للخروج من دار الفكر لا فيما هو سبب للدخول في دار الإيمان. وبهذا التقرير يندفع المنافاة بين قوله " ع " ههنا " وهو يشارك الإيمان " وقوله سابقا " والإسلام لا يشارك الإيمان " فليتأمل. قوله (فإذا أتى العبد كبيرة من كبائر المعاصي - ألخ) لما كان العمل معتبرا في حقيقة الإيمان الكامل كان الإتيان بالمصعية مطلقا موجبا لسقوط اسم هذا الإيمان عنه وهبوطه من دار إلى دار الإسلام وثبوت إسم الإسلام عليه ويستمر هذا إلى أن يتوب ويستغفر فإن تاب استغفر عاد إلى دار الإيمان لزوال المانع وهو المعصية بالتوبة والاستغفار ولا يخرجه من دار الإيمان إلى دار الكفر إلا الجحود للصانع والرسول وتحليل ما هو حرام وتحريم ما هو حلال من ضروريات الدين أو بعد العلم بحله وحرمته أو مطلقا وجمله دينا ولم تبعه فعند ذلك يكون خارجا من دار الإيمان والإسلام داخلا في دار الكفر وكان بمنزلة من دخل الحرم ثم دخل الكعبة وأحدث معاندا فيها حدثا فاخرج عن الكعبة وعن الحرم فضرب عنقه وصار إلى النار، وهذا التمثيل يدل على أن المرتد يقتل وأن القتل لا يدفع عنه العقوبة الاخروية واستثنى منه الملى والمرأة لقبول توبتهما فيرجعان بعدها إلى الإيمان. * الأصل 2 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة بن مهران قال: سألته عن الإيمان والإسلام قلت له: أفرق بين الإسلام والإيمان ؟ قال فاضرب لك مثله، قال: قلت: أورد